

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

5696 - أخبرنا محمد بن بشر قال حدثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد الأنصاري قال سمعت نافعاً يقول عن صفية بنت أبي عبيد أنها سمعت حفصة بنت عمر زوج النبي A قال Y لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج فإنها تحد عليه أربعة أشهر وعشراً